

ملحق رقم (4)

آلية تبادل وتسليم الأسرى والمعتقلين والموضوعين تحت الإقامة الجبرية والمفقودين

- 1- يتم تشكيل لجنة من كل الأطراف.
- 2- يكون كل طرف وحلفاؤه مسؤولين عن إطلاق الأسرى والمعتقلين والموضوعين تحت الإقامة الجبرية من الطرف الآخر وملتزماً على كافة القوات والتشكيلات المسلحة التابعة له أو المرتبطة به أو المتحالفة معه ((داخلية أو خارجية)) أو المتواجدة في نطاق سيطرته .
- 3- تكون الثقة وحسن النية هي الأساس بين الطرفين .
- 4- تقوم اللجنة بوضع جدول عمل لها مزمّن للخطوات الآتية :-
 - أ- يقدم كل طرف كشوفات تتضمن عدد الأسرى والمعتقلين التابعين له عند الطرف الآخر تكون بالتفصيل قدر الإمكان عن ((مكان وتاريخ الأسر أو الاعتقال - أين يتواجد حالياً - تسميته أي أنه أسير حرب أو معتقل سياسي أو أي سبب آخر له ارتباط بالأحداث هذه - في أي سجن - مكان إقامته - وغيرها من التفاصيل إن وجدت)) خلال فترة زمنية تحدده اللجنة وبالتزامن .
 - ب- عند استكمال استلام اللجنة للكشوفات من الطرفين تقوم بتسليم كشف كل طرف للطرف الآخر على أن يقدم كل طرف إيضاحاً كاملاً عن الكشف المقدم إليه خلال فترة زمنية محددة وبالتزامن .
 - ج- تسلّم اللجنة إيضاح كل طرف للطرف الآخر وعلى كل طرف تقديم اعتراضه على الطرف الآخر وتقديم أي دليل يخالف هذا الإيضاح إن وجد وعلى اللجنة إرغام أي طرف يتهرب بعد وجود الدليل والرفع إلى الأمم المتحدة وتحميله المسؤولية الكاملة عن حياة من يتهرب من وجودهم عنده .
 - د- تقوم اللجنة بتجهيز اطلاق سراحهم على دفع وبنسب وتصنيف حسب الكشوفات حتى تنتهي من الإفراج عن الجميع عند كل طرف وذلك خلال فترة زمنية تحددها اللجنة .

ما تبقى:

عند الانتهاء من عملية الإفراج تقوم اللجنة بتشكيل فريقين يشارك فيهما كل طرف بمندوب أو أكثر حسب الحاجة تكون مهمتها كالتالي :-

1- فريق أو أكثر يقوم بالتحقيق والتأكد عند كل طرف مستعيناً بمعلومات يحصل عليها بطريقته عن صحة المعلومات المقدمة من الطرف الآخر وغيرها إن وجدت ويستمر حتى تنتهي مهمته ويرفع تقريره إلى اللجنة وفق مدة زمنية تحددها اللجنة .

2- فريق أو أكثر للمفقودين تكون مهمته النزول الميداني إلى مناطق المواجهة مصطحباً معه فريق من كل طرف يكون لديه المعلومات عن كل المفقودين التابعين له والبحث عن أي دليل أو أثر يتوصل إليه يثبت أنه فارق الحياة وفق مدة زمنية تحددها اللجنة.

3- تستعين اللجنة المكلفة بتبادل الأسرى والمعتقلين بكل من الحكومة - اللجنة العسكرية - الأمم المتحدة فيما ترى الحاجة إليه وفي الأخير تقوم اللجنة برفع تقريرها إلى كل من الحكومة - اللجنة العسكرية - الأمم المتحدة .

تنويه:

السجناء على ذمة أحداث جنائية أو ارهابية يتم إحالتهم إلى النيابة العامة للدولة من الطرفين ولا يتم تسليمهم من أي طرف .